

زواج المسيار: حقيقته وحكمه

Nikah Misyar: its facts & rulings

د. محمد الياس*

ABSTRACT

The term “*Nikah Misyar*” (translated sometimes as “travellers’ marriage” or “marriage of convenience”) is not found in the Qur’an, Sunna or classical works of Islamic jurisprudence. It is a term that has been introduced recently. However, the concept can be found being discussed in the works of classical Muslim jurists (fuqaha). This is a marriage contract between a man and a woman, with the condition that the spouses give up one, two or several of their rights by their own free will.

Some people consider that the misyar marriage can meet the needs of young people whose resources are too limited to settle down. However, there have been some (Sunni) scholars and organizations that have opposed the concept of *Nikah Misyar* altogether. As for the Islamic ruling concerning such marriages, there are two issues to consider: 1) Validity and permissibility; and 2) Appropriateness. Different scholars gave different opinions regarding these two important issues.

In this article, *Nikah/zawaj Misyar* was discussed in detail, describing different point of views and ruling in favour and against *Nikah Misyar*.

Keywords: *Nikah Misyar*, marriage of convenience, travellers’ marriage, marriage contract.

* أستاذ مساعد، قسم الحديث، الجامعة الإسلامية العالمية، إسلام آباد

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الرسل و خاتم النبيين
سيدنا محمد بن عبد الله وعلى آله وأصحابه وأزواجه الطيبين الطاهرين ومن تبعهم
بإحسان إلى يوم الدين وبعد:

"زواج المسيار حقيقته وحكمه".

أما هذه الدراسة:

فتشتمل على مبحثين وخاتمة.

المبحث الأول: زواج المسيار، نشأته وأسباب ودوافعه وفيه ثلاثة مطالب:

- ١- مفهوم المسيار
- ٢- نشأة زواج المسيار وظهوره
- ٣- أسباب ودوافع زواج المسيار

المبحث الثاني: الحكم الشرعي لزواج المسيار وآثاره وفيه ثلاثة مطالب:

- ١- آراء العلماء في حكم زواج المسيار
- ٢- الرأي الراجح عندي في حكم زواج المسيار
- ٣- الإيجابيات والسلبيات في زواج المسيار

خاتمة: مقترحات وتوصيات

المبحث الأول: زواج المسيار، نشأته وأسباب ودوافعه

المطلب الأول: مفهوم المسيار

المسيار لغةً:

إن كلمة مسيار مشتق من السير وهو المضي في الأرض. يقال: سار
يسير مسيراً وتسائراً إذا ذهب، تقول العرب: سار القوم يسرون سيراً ومسيراً، إذا
امتد بهم السير في جهة توجهوا لها، ومسيار على وزن مفعال صيغة مبالغة، يوصف
بها الرجل كثير السير، تقول: رجل مسيار وسيار^(١).

ويقول الشيخ عرفان حسونة: "المسيار كلمة عربية تعود إلى لهجة أهل البوادي، والمراد بها: التسيير عليها بما يعني، السير إلى المرأة من ناحية، وإدخال السرور عليها من ناحية"^(٢).

ويقول الشيخ القرضاوي: "أنا لا أعرف معنى المسيار فهي ليست معجمية فيما رأيت، وإنما هي كلمة عامة دارجة في بعض بلاد الخليج، يقصدون بها: المرور وعدم المكث الطويل"^(٣).

وعلى هذا فإن كلمة مسيار عربية وليست دخيلة، بينما بعض العلماء يقولون إنها دخيلة وعامية تستعمل في بعض مناطق السعودية خاصة في نجد بمعنى الزيارة النهارية، وإن كان قد يسود في بلاد أخرى تحت مسميات وأعراف أخرى^(٤).
المسيار اصطلاحاً:

الفقهاء القدامى لم يتطرقوا إلى هذا النوع من الزواج فهو مأخوذ من الواقع، وقد عرف عندهم قديماً نوعاً آخر سموه بزواج النهاريات والليليات^(٥). ويعرفه الشيخ عبد الله بن منيع بقوله: "أنه زواج مستكمل لجميع أركانه وشروطه إلا أن الزوجين قد ارتضيا واتفقا على ألا يكون للزوجة حق في المبيت أو القسم، إنما الأمر راجع لزوج متى رغب زيارة زوجته في أي ساعة من ساعات اليوم واللييلة فله ذلك"^(٦).

ويقول الشيخ يوسف القرضاوي "إن زواج المسيار كما يسمى، ليس شيئاً جديداً، إنما هو أمر عرفه الناس من قديم، وهو الزواج الذي يذهب فيه الرجل إلى بيت المرأة، ولا تنتقل المرأة إلى بيت الرجل"^(٧).

صورة زواج المسيار عند الدكتور أحمد الحجي الكردي: "بأن يتزوج رجل بالغ عاقل، امرأة بالغة عاقلة تحل له شرعاً، على مهر معلوم بشهود مستوفين لشروط الشهادة، على أن لا يبيت عندها ليلاً، إلا قليلاً وأن لا ينفق عليها سواء كان ذلك بشرط المذكور في العقد، أو بشرط ثابت بالعرف، أو بقرائن

الأحوال" (٨).

وكذلك قال الدكتور إبراهيم الخضري عن زواج المسيار: "إنه معروف قديماً في المملكة العربية السعودية، ويسمونه في منطقة نجد "الضحوية" بمعنى أن الرجل يتزوج المرأة، ولا يأتي إليها إلا ضحى، وهذا منذ خمسين سنة تقريباً" (٩).

ويقول الشيخ عرفان حسونة: "وزواج المسيار يتم بعقد شرعي، ومهر متفق عليه بين الزوجين، لكنه يعفى من شيئين أساسيين، لا تقوم دعائم البيت إلا بهما، وهما إعفاء الرجل من حق النفقة على الزوجة، وإعفاؤه من حقها من المبيت عندها" (١٠).

ومن خلال التعريفات السابقة لزواج المسيار يكون تعريفه ومفهومه هو: صورة للزواج الشرعي المستوفي للأركان والشروط المتعارف عليها عند جمهور الفقهاء، لكنه يتضمن تنازل الزوجة عن بعض حقوقها الشرعية على الزوج. وقد سُمِّي هذا النوع من الزواج "مسياراً"، لأن الرجل يذهب إلى زوجته غالباً في زيارات نهائية، شبيهة بما يكون من زيارات الجيران أو...، لأن المتزوج لا يلتزم بجميع الحقوق الزوجية التي يلزمه بها الشرع، فكأنه زواج السائر أو الماشي الذي يتخفف في سيره من الأثقال والمتاعب، فالمسيار إذن هو زواج المرور وعدم المكث الطويل.

المطلب الثاني: نشأة زواج المسيار وظهوره

بمراجعة كتب الفقه يلاحظ أن زواج المسيار وقع قديماً ولكن ليس بهذا الاسم، بل هناك حالات مشابهة لمثل هذا الزواج قديماً، ولذلك نجد كتب الفقه القديمة تتحدث عن شرط إسقاط النفقة والقسم حيث عرض ابن قدامة في المغني حالات تشابه هذا النوع من الزواج فعرض حالة لرجل تزوج امرأة وشرط عليها أن يبيت عندها في كل جمعة ليلة، وآخر تزوج امرأة وشرط عليها أن تنفق عليه كل شهر خمسة أو عشرة دراهم، وآخر يتزوجها على أن يجعل لها في الشهر أياماً

معلومة^(١).

فليس هناك فرق غير التسمية بين ما ورد في كتب الفقه القديمة وبين زواج المسيار الحالي.

فقد عرف هذا النوع من الزواج بهذه الصورة منذ سنوات عديدة، وأنه لم يمض وقت طويل على نشأته وظهوره فقد ظهر لأول مرة في المملكة العربية السعودية بمنطقة القصيم، ثم انتشر في المنطقة الوسطى، والظاهر أن الذي ابتدع هذه الفكرة وسيط الزواج، يدعى فهد الغنيم، وكان سبب ابتداعه تزويج النسوة اللاتي فاتهن قطار الزواج الطبيعي، أو المطلقات اللاتي فشلن في زواجهن السابق^(٢).

وقد ذكر أحد كبار السن أن هذا الزواج كانت له صورة مشابهة عندهم من عشرات السنين، وكانوا يسمونه الزواج السري أو الخفي، ويسمونه كذلك زواج الخميس حيث يذهب الزوج إلى هذه الزوجة يوم الخميس وباقي الأيام عند زوجته الأولى، وذكر حفظه الله عن بعض النساء أنها تذكر عن زوجها في السابق أنه كان متزوجاً بأخرى يذهب إليها في أوقات متفاوتة وغير محدودة ولم تعلم بهذا إلا بعد سنين، وبعد ما دخل أولاده منها المدرسة، وأضاف إنه كان يحدث مثل هذا الزواج في أيام الترحال والسفر والتجارة، فقد كان التجار يذهب إلى بلد من البلدان البعيدة، ونظراً لأنه سيمكث مدة طويلة هناك فإنه يتزوج في هذا البلد وعند رحيله يترك زوجته عند أهلها، ينفقون هم عليها، ويخبرهم بأنه سوف يعود إليهم إذا جاء إلى هذه البلاد مرة ثانية، ولا يحدد لهم موعد الرجوع، فتبقى عند أهلها حتى يعود، وربما يرزق بأولاد منها.

وفي هذا الصدد يقول الشيخ يوسف القرضاوي:

"وكان الناس في قطر وبلاد الخليج أيام الغوص يتغربون عن وطنهم وأهلهم بأشهر، وبعضهم كان يتزوج في بعض البلاد الأفريقية والآسيوية التي

يذهب إليها، ويقيم مع المرأة الفترة التي يبقى فيها في تلك البلدة، التي تكون عادة على شاطئ البحر، ويتركها ويعود إلى بلده، ثم يعود إليها مرة أخرى إن تيسر له السفر^(١٣).

المطلب الثالث: أسباب ودوافع زواج المسيار

الأسباب التي دعت إلى زواج المسيار وانتشاره في ما بين المسلمين كثيرة، وبعض هذه الأسباب تعود إلى النساء، وبعضها الآخر يرجع إلى الرجال ومنها ما يتعلق بالمجتمع نفسه، نورها بالاختصار:

أولاً: الأسباب المتعلقة بالنساء:

١. عنوسة المرأة أو طلاقها أو ترملها:

من أهم الأسباب التي أدت إلى وجود زواج المسيار وانتشاره هو وجود عدد كبير من النساء في المجتمعات الإسلامية فبلغن سن الزواج ولم يتزوجن بعد أو تزوجن وفارقن أزواجهن لموت أو طلاق، والمرأة تشعر بالقلق والخوف من المستقبل فتلجأ لتقديم التنازلات لتظفر بزواج يعفها وترزق منه بمولود يكون لها عوناً في المستقبل^(١٤).

٢. رفض المرأة لفكرة التعدد:

حيث أن المرأة لا تقبل بزواج له زوجة أخرى، حتى إذا تقدم بها العمر ولم تحصل على زوج اضطرت لتقديم التنازلات من أجل الزواج كما في زواج المسيار حالياً.

٣. حاجة المرأة إلى البقاء في غير بيت الزوج

حاجة بعض النساء إلى المكث في بيت أهلها لرعاية أبويها، فربما لا يوجد عائل لهما إلا هي، أو يكون عندها بعض الإعاقة التي تمنعها من تحمل مسؤولية البيت، ويرغب أولياؤها في إعفافها والحصول على الذرية ولا يكلفون الزوج شيئاً^(١٥).

ثانياً: الأسباب المتعلقة بالرجال:

١. رغبة بعض الرجال بزيادة الاستمتاع

يرغب بعض الرجال في التعدد من أجل الاستمتاع فقد تكون الزوجة الأولى كبيرة في السن، أو مشغولة بأولادها وبيتها، ولا يجد الرجل عندها رغبته، فيتزوج مسياراً.

٢. حاجة الرجل الفطرية إلى أكثر من زوجة

فبعض الرجال لا تكفيهم امرأة واحدة، ولديهم شهوة شديدة، ورغبة جامحة، فيلجؤون إلى زواج المسيار.

٣. عدم خراب للبيوت

خوف بعض الرجال من إعلان زواجه الثاني، لعلمه ما ستسببه زوجته الأولى لو علمت بهذا الزواج من خراب للبيوت ومصائب شتى، فيرغبون في المسيار.

ثالثاً: الأسباب المتعلقة بالمجتمع

١. غلاء المهور وارتفاع تكاليف الزواج

فهناك كثير من الرجال لا يستطيعون حمل تكاليف الزواج باهظة ومقابل ذلك نجد في المجتمع عدداً كبيراً من المطلقات والأرامل اللاتي قد يمتلكن المال، ويرغبن بالزواج رغبة في الإعفاف والولد حتى لو أنفقوا عليهن، فهذا كله أدى إلى حاجة الناس إلى زواج المسيار.

٢. اتهام المجتمع الرجل الذي يرغب بالتعدد

وقد يكون الرجل بحاجة إلى الزواج الثاني لظروف خاصة به فيتهمه المجتمع بأنه شهواني، ولا هم له إلا النساء، فيضطر إلى زواج المسيار لإخفاء زواجه عن أعين الناس، وتخفيف بعض أعباء الزواج وتكاليفه عن نفسه^(١٦).

المبحث الثاني: حكم الشرعى لزواج المسيار وآثاره

المطلب الأول: آراء العلماء في حكم زواج المسيار

اختلف العلماء المعاصرون في حكم زواج المسيار على أربعة أقوال:

القول الأول: أن زواج المسيار جائز ومباح مطلقا

القول الثاني: أن زواج المسيار جائز ومباح مع الكراهة

القول الثالث: أن زواج المسيار حرام

القول الرابع: القول بالتوقف

القائلون بجواز زواج المسيار مطلقا:

ذهب أكثر الباحثين والعلماء بجواز زواج المسيار ومن الذين قالوا بجوازه

فمنهم:

١. فضيلة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز رحمه الله تعالى
٢. وفضيلة الشيخ عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين رحمه الله تعالى
٣. فضيلة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ مفتي عام المملكة العربية السعودية
٤. فضيلة الشيخ إبراهيم بن صالح الخضيرى القاضي بالمحكمة الكبرى بالرياض
٥. فضيلة الشيخ محمد سيد طنطاوي رحمه الله تعالى شيخ الأزهر جمهورية مصر العربية
٦. فضيلة الشيخ نصر فريد واصل مفتي جمهورية مصر العربية
٧. وأجازه مجمع الفقه الإسلامى بجده تحت رئاسة سماحة الشيخ عبد العزيز بن عبد الله آل الشيخ مفتي عام المملكة العربية السعودية

حجيتهم:

١ - من القرآن الكريم

استدلوا بقول الله تعالى: "وإن امرأة خافت من بعلها نشوزاً أو إعراضاً فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحا والصلح خير" ^(١٧).

وجه الدلالة: ذكر المفسرون بأن الآية نزلت في المرأة تكون عند الرجل فلا يستكثر منها ويريد فراقها، ولعلها أن تكون لها صحبة، ويكون لها ولد، فيكره فراقها، وتقول له: لا تطلقني وأمسكني وأنت في حل من شأني فأنزلت هذه الآية، فالمرأة تنازل عن بعض حقوقها في زواج المسيار فثبت جواز هبة المرأة حقها في القسم كما أن أم المؤمنين سودة بنت زمعة رضي الله تعالى عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم تنازلت عن حقها.

٢ - من الحديث النبوي

لعموم قول النبي صلى الله عليه وسلم: "أحق ما أوفيتم من الشروط أن توفي به ما استحلتتم به الفروج" ^(١٨).

وقوله صلى الله عليه وسلم: "المسلمون على شروطهم" ^(١٩).

وحديث عائشة رضي الله تعالى عنها حين قالت: كَانَتْ سَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ قَدْ أَسْنَتْ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "لَا يَسْتَكْتِرُ مِنْهَا، وَقَدْ عَلِمَتْ مَكَانِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَّهُ يَسْتَكْتِرُ مِنِّي"، فَخَافَتْ أَنْ يُفَارِقَهَا وَضَنْتْ بِمَكَانِهَا عِنْدَهُ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَوْمِي الَّذِي يُصِيبُنِي لِعَائِشَةَ وَأَنْتَ مِنْهُ فِي حِلٍّ، فَقَبِلَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(٢٠).

وجه الدلالة: لأن سودة بنت زمعة رضي الله تعالى عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم تنازلت عن حقها في القسم لعائشة رضي الله تعالى عنها فأقرها رسول الله صلى الله عليه وسلم حيث كان يقسم لعائشة يومين، يومها ويوم سودة.

٣- من العقل

لأن العقد إذا استوفى الأركان والشروط فكان صحيحاً، والشرط في الزواج إذا كان لمصلحة الزوجين أو أحدهما وتراضيا عليه شرط صحيح يجب الوفاء به. ولأن التعدد أصل مشروع والحكمة منه إعفاف أكبر قدر ممكن من النساء فلا حرج في زواج المسيار شيئاً يخالف الشرع، وهو من أعظم الأمور في محاربة الزنا ومشاكله كمشاكل غيره من عقود الزواج. وقالوا أيضاً: العبرة في الأحكام ليست بالأسماء والعناوين، ولكن بالمسميات والمضامين، إذ من القواعد المقررة فقهاً: "العبرة في العقود للمقاصد والمعاني، وليست للألفاظ والمباني" (٢١).

القائلون بكراهية زواج المسيار:

ومن الذين قالوا بإباحته مع الكراهة فمنهم:

١. فضيلة الشيخ عبد الله بن سليمان المنيع
 ٢. فضيلة الشيخ سعود الشريم إمام وخطيب المسجد الحرام
 ٣. فضيلة الشيخ يوسف القرضاوي
- وحجيتهم أن هذا الزواج يحقق الإحصان لكنه لا يحقق السكن والغالب فيه أن تكون المرأة هي المخاطب وبالتالي فهي تستطيع أن تحكم على ما تجنيه من فائدة (٢٢).

القائلون بعدم جواز زواج المسيار:

ومن الذين قالوا بعدم إباحة زواج المسيار فمنهم:

١. فضيلة الشيخ محمد ناصر الدين الألباني رحمه الله تعالى
٢. فضيلة الشيخ عبد العزيز المسند المستشار بوزارة التعليم العالي
٣. فضيلة الشيخ محمد وهبة الزحيلي
٤. فضيلة الشيخ عمر سليمان الأشقر

٥. فضيلة الشيخ عجيل جاسم النشمي عميد كلية الشريعة بالكويت

سابقاً

٦. فضيلة الشيخ محمد الراوي عضو مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر

٧. فضيلة الشيخ عبد الله الجبوري^(٢٣).

حجبتهم:

لأنه يظهر عليه طابع الكتمان والسرية، وأنه ذريعة إلى الفساد وارتكاب الفواحش، حيث قد يتخذها أهل الفساد وسيلة لغرضهم، لأن كل ما أدى إلى الحرام فهو حرام، وللسياسة الشرعية، وهذه النتائج متوقعة تقع عادة، وليست مجرد أوهام أو خيالات، أو أمور طارئة أو نادرة.

لأنه لا يحقق مقاصد الزواج من السكن والمودة، والإنجاب ورعاية الزوجة والأبناء وترك العدل بين الزوجات، مع ما فيه من الغضب والإهانة للمرأة، وتضمنه أحياناً تنازل المرأة عن حق الوطاء والنفقة وغير ذلك، كما أن فيه مضاراً كثيرة على رأسها تأثيره السلبي على تربية الأولاد وأخلاقهم^(٢٤).

لأنه هذا يقترن به بعض الشروط التي تخالف مقتضى العقد، وتنافي مقاصد الشريعة في الزواج، وتربية الأولاد، ووجوب العدل بين الزوجات، كما يتضمن عقد الزواج، تنازل المرأة عن حق الوطاء، والإنفاق..... وغير ذلك.

كما يترتب على زواج المسيار كثير من المفاصد والنتائج المنافية لحكمة الزواج في المودة والسكن والعفاف والطهر، من ضياع الأولاد، أو السرية في الحياة الزوجية والعائلية، وعدم إعلان ذلك، وقد يراهم أحد الجيران أو الأقارب فيظن بهما الظنون، ويرتاب بوضعهما، وكثيراً ما يتهمهما بالوقوع في الحرام، وقد يدفعه الحماس إلى الاعتداء عليهما أو على أحدهما^(٢٥).

وقد ذكر الدكتور عمر سليمان الأشقر سبعة أمور على عدم جوازه

شرعاً.

١: مخالفة الشريعة الإسلامية لأن العاقدين لا يقصدان المقاصد التي حددها الشارع مع إقامة الزواج على المودة والرحمة، وتربية الذرية الصالحة، ولا يقوم الزوجان بالواجبات التي تترتب عليهما، ولأن القوامة معدومة في هذا الزواج، وفيه استغلال من الرجل للمرأة، واشتراط عدم الإنفاق وعدم السكنى والمبيت، وهي شروط باطلة تبطل العقد.

٢: لا يقصد العاقدان من هذا الزواج المقاصد التي حددها الشارع، من المودة والرحمة، وتربية الذرية الصالحة، وقيام كل من الزوجين بواجباته.

٣: القوامة معدومة في هذا الزواج، وهي ناشئة من طبيعة خاصة بالرجل بالإضافة إلى إنفاقه من ماله على زوجته، وبالتالي فالمرأة لا تطيع زوجها.

٤: في هذا الزواج استغلال من الرجل للمرأة، فهو يلي رغباته الجنسية، لا هدف له إلا ذلك، من غير أن يتكلف شيئاً في هذا الزواج.

٥: اشتراط عدم الإنفاق، وعدم السكنى والمبيت شروط باطلة، وبعض أهل العلم يرى أن هذه الشروط تبطل العقد، ومنهم من يرى أن هذه الشروط باطلة والعقد صحيح، وعلى القول بالصحة، فإن الزوجة تستطيع مطالبته بما اشترط إسقاطه، وهذا سيجعل الذين سيقدمون على هذا الزواج يعزفون عنه، لعلمهم ببطلان هذه الشروط.

٦: هذا الزواج سيكون مدخلاً للفساد والإفساد، وهو ليس بعيداً عن الزنى حيث يتساهل فيه في المهر، ولا يتحمل الزوج مسؤولية الأسرة، ويسهل عليه أن يطلق وقد يعقد سراً، وقد يكون بغير ولي، وهذا يجعل الزواج لعبة بأيدي أصحاب الأهواء.

٧: وقد علمنا انه فعلاً اتخذ لعبة، فأخذت مكاتب تقوم لمثل هذا الزواج، وعند ذلك سيصبح كنيح المتعة بل هو أقبح^(٢٦).

كما أفنى شيخ الألباني رحمه الله بجرمة هذا الزواج لسببين:

١: أن المقصود من النكاح هو "السكن" كما قال تعالى "ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة"^(٢٧)، وهذا الزواج لا يتحقق فيه هذا الأمر.

٢: أنه قد يقدرّ للزوج أولاد من هذه المرأة ، وبسبب البعد عنها وقلة مجيئه إليها سينعكس ذلك سلباً على أولاده في تربيتهم وخلقهم.

المتوقفون في هذه المسألة:

توقف بعض أهل العلم عن اصدار الحكم في زواج المسيار، فمنهم:

١. فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين رحمه الله تعالى
٢. فضيلة الشيخ عمر بن سعود العيد الأستاذ بكلية أصول الدين جامعة الإمام
٣. فضيلة الشيخ محمد بن فالح المطلق الأستاذ بجامعة اليرموك بالمملكة الأردنية^(٢٨).

وتوقفهم هذا يدل لعدم ظهور حقيقته ودليله عندهم، وأن حكمه لم يظهر لهم، فالمسألة تحتاج إلى مزيد من النظر والتأمل.

مناقشة أدلة القائلين بجواز وإباحة زواج المسيار:

أما استدلالهم بحديث أم المؤمنين عائشة رضي الله تعالى عنها بجملة أم المؤمنين سودة رضي الله تعالى عنها الذي استدل به فقهاء المذاهب على جواز هبة المرأة حقها في القسم لكن ليس في هذا الحديث دليل على جواز هذا النوع من الزواج، لأن هذا الزواج يخالف بعض مقاصد الشرعية من الزواج فلا يتحقق فيه السكن والمودة بين الزوجين بصورة جيدة ولا يهتم فيه برعاية النسل وتقل فيه قوامة الرجل على المرأة لأسباب كثيرة، من أهمها إن المرأة هي التي تنفق على نفسها وهي التي تقوم برعاية نفسها بشكل عام، وهذا ظلم للمرأة وإهانة لها.

أما قولهم أنه مستكمل للأركان والشروط ويرد على هذا الدليل بأن العقد وإن كان صحيحاً إلا أنه يتنافى مع مقاصد الشرع وكما هو معلوم أن العبرة في العقود للمقاصد والمعاني وليست للألفاظ والمباني.

كما أن العقد فيه شرط يتنافى مع مقتضى العقد مثل إسقاط النفقة والقسم فكيف ينعقد، وهذه الشروط تقضى على حكم أساسية من حكم الزواج مثل السكن والمودة وقوامة الرجل وتربية الأبناء.

وقولهم أن هذا الزواج فيه مصالح كثيرة من تقليل العنوسة والأرامل والمطلقات اللاتي يعشن بغير زواج والذي يترجح أن زواج المسيار قد يساعد في حل مشكلات بعض العوانس والأرامل والمطلقات وإن كان لا يحل المشكلة من أساسها.

مناقشة أدلة القائلين بعدم جواز زواج المسيار:

نعم وإن كان في زواج المسيار فيه نوع من الأسرار والكتمان بالنسبة لما تعارف عليه الناس من الاعلان في الزواج العادي، ولكن اتفق الأئمة الثلاثة على أن الإشهاد يكفي للإعلان، وعلى ذلك فإن زواج المسيار باتفاق الأئمة الثلاثة لا يعتبر سرا، وأن هذه السرية لا تؤثر على العقد فيبقى عقد زواج المسيار صحيحاً.

وقولهم أن زواج المسيار يتنافى مع مقاصد الشريعة كتحقيق السكن والمودة ورعاية الأبناء ورد عليه أننا لا ننشد السكن الكامل والرعاية الكاملة لأن هذا هو المطلب الأول، فإذا لم يوجد هل تبقى المرأة بلا زوج أم تتزوج بقليل من السكن والمودة.

وقولهم ينطوي هذا الزواج على كثير من المحاذير إذ قد يتخذه بعض النسوة مطية لارتكاب الفواحش بدعوى أنها متزوجة مسياراً، ويرد عليه أن استغلال الزواج المسيارى من قبل بعض النسوة أو الرجال لا يعني تحرمه.

المطلب الثاني: الرأي الراجح عندي في حكم زواج المسيار:

بعد مناقشة أدلة القائلين بالإباحة والقائلين بعدم الإباحة وبعد النظر والمقارنة والموازنة بين مزايا وسلبيات زواج المسيار رأيت المتواضع أن زواج المسيار

ليس من قبيل الزواج الشرعي المعتاد فينبغي التوقف عن القول بجوازه بشكل عام، وأن تقتصر إباحته على من احتاج إليه ولم يجد سواه حلاً، ويجب منع انتشاره والطرق اللازمة لذلك، وبالرغم من عدم الجزم بحرمته أو بطلانه، وذلك لأسباب:

١- العقد في زواج المسيار وإن كان صحيحاً شكلاً فهو معيب معناً لأنه

لا يتوافق مع بعض المقاصد الشرعية من الزواج.

٢- العقد في الزواج ليس كغيره من العقود فهو يتعلق بالأبضاع والأصل في

الأبضاع التحريم وإذا تقابل في المرأة حل وحرمة غلبت الحرمة.

٣- من قواعد الشرع أن درء المفسد مقدم على جلب المصالح، وزواج

المسيار مفسده أكثر من مصالحه، بل أن مفسده تقضي على

مصالحه، ففيه يكثر الطلاق، وفيه لا يحدث الإعفاف التام للمرأة نظراً

لتغيب الزوج، وفيه تقل قوامه الرجل على المرأة، وفيه تضيق معاني

الرجولة من غيره وتوجيه وإرشاد ومتابعة، وفيه يضيع الأولاد ولا تحكم

تربيتهم ما بين أب غير موجود وأم مشغولة بتدبير شؤون معيشتها.

٤- وبالإضافة إلى كونه يقضي على التعدد بالصورة المعروفة والمعتادة التي

تقوم على العدل والمساواة، وينقلنا إلى صورة أخرى ممسوخة من صور

التعدد قائمة على الجور والظلم، ولذا يجب علاج الأسباب التي أدت

إلى ظهوره حتى يقوى الزواج المعروف المعتاد ويذهب الناس إليه بدل

زواج المسيار.

٥- لذا ينبغي أن تكون الفتوى خاصة لبعض من يريد العفة والستر ممن عرف

عنه دين وخلق، أما أن تكون عامة، فإنها قد تكون مفتاح شر لباب

يصعب سدّه، والله أعلم.

المطلب الثالث: الإيجابيات والسلبيات في زواج المسيار

أولاً: إيجابيات زواج المسيار:

بالرغم من أن زواج المسيار لا يحقق أهداف مقاصد الشرع من الزواج إلا أن له بعض الفوائد والمميزات التي منها:

١- يسهم في حل مشكلات بعض العوانس والأرامل والمطلقات وصواحب الظروف الخاصة كما يسهم في إعفاف الرجل.

٢- يساعد زواج المسيار الزوجة الأرملة والمطلقة صاحبة الأبناء على تربية أبنائها والاهتمام بهم، فقد لاحظ أن وجود الرجل في البيت مع المرأة ولو على فترات متفاوتة قد يساعد المرأة في ضبط سلوك الأولاد.

٣- وقد يساهم زواج المسيار في مساعدة الشباب الذين يرغبون في الزواج ولا يملكون تكاليف الزواج العادي الباهظة.

٤- فيه الأجر والثواب للرجل إذا قدم عليه على أنه عبادة، وحيث قال الدكتور وهبة الزحيلي إن إعفاف المرأة مطلب فطري واجتماعي وانساني، فإذا أمكن الرجل أن يسهم في ذلك كان قصده مشروعاً وعمله مأجوراً مبروراً.

٥- وأيضاً قد يترقى الى الزواج العادي إذا حدث الوئام والوفاق بين الزوجين فيكون هذا الزواج طريقاً الى التعدد.

٦- هذا الزواج قد يشبع عاطفية المرأة ولو جزئياً، وقد ترزق من زوجها بمولود.

٧- وأخيراً فإن زواج المسيار يسهم في كسر حاجز عدم التعدد والابقاء على زوجة واحدة، فيرجع الحكم فيه إلى أن الأصل في الزواج

التعدد لمن استطاع ذلك ولم يخف الجور على الصحيح من أقوال العلماء^(٢٩).

ثانياً : سلبات زواج المسيار:

بالرغم من الإيجابيات التي يحققها زواج المسيار إلا أن له بعض السلبات والأضرار التي قد تعصف بالفرد والأسرة والمجتمع، ومن هذه الأضرار والسلبات:

١- قد تشعر المرأة بهذا الزواج أنه لا يلي إلا الحد الأدنى من حقوقها كزوجة، فلا يجعلها تشعر أنها تقوم بدورها الكامل كربة أسرة.

٢- قد تشعر المرأة في هذا الزواج بأن فيه هضماً لبعض حقوقها فهي التي تنفق على نفسها.

٣- قد يشكل هذا الزواج أثراً نفسياً على المرأة حيث يجعلها تشعر أنها نصف متزوجة وتقلق من هاجس الطلاق إذا طلبت من زوجها العدل في النفقة والقسم.

٤- قد يستخدمه بعض الرجال من أجل المتعة فقط فيتنقل بين هذه وتلك.

٥- قد يلجأ إليه بعض الرجال هروباً من تكاليف الزواج العادي مما يقلل الإقبال عليه ويجعل المسيار هو الأصل بدل منه وقد يزداد الأمر سوءاً إذا استغله الرجل في ابتزاز أموال المرأة عن طريق تهديدها بالطلاق.

٦- قد تشعر المرأة في هذا الزواج بنوع من الإهانة وخاصة إذا كان الزوج من هؤلاء المتمتعين فقط، ولا يبالي بمطالب زوجته النفسية والعاطفية.

٧- لايتوفر للأسرة في هذا الزواج القدر الكافي من المودة والرحمة والسكن بسبب بعد الزوج وعدم مجيئه إلا على فترات متباعدة فبعد الزوج عنه

أسرته يترك أثراً سيئاً في الجو العائلي، ويتدنى مستوى القوامه وتضعف الطاعة والتوجيه فيصبح دور الرجل مهمشاً.

٨- قد يكون مع هذا الزواج تأثير سلبي على الأبناء ونموهم النفسي والاجتماعي، فإن دور الأب في غاية الأهمية من حيث الإشباع النفسي من عطف وحنان ورعاية ومن حيث التوجيه والإرشاد.

٩- ومن أهم وأخطر سلبيات زواج المسيار عدم توثيقه في بعض الحالات وهذا يؤدي الى ضياع الحقوق إذا حدث خلاف بينهما ومن سلبياته أنه قد يؤدي إلى اتهام المرأة في عرضها ودوران الشبه حولها خاصة إذا لم يعلن الزواج وسط جيران الزوجة .

١٠- ومن سلبياته أيضاً كثرة الطلاق فيه^(٣٠).

الخاتمة ونتائج البحث وتوصياته

الحمد لله تعالى الذي بعزته وجلاله ونعمته وفضله تتم الصالحات وبعد: فما تقدم من العرض السابق هو الرؤية حول هذا الموضوع، وفي ختامه لا بد من الإشارة إلى أهم النتائج والتوصيات، وهي على النحو التالي:

أولاً- نتائج البحث

١- جاءت تسمية هذا الزواج بالمسيار من باب كلام العامة وتميزاً له عما تعارف عليه الناس في الزواج العادي لأن الرجل في هذا الزواج يسير إلى زوجته في أوقات متفرقة ولا يستقر عندها طويلاً.

٢- الذي يبدو أن هذا الزواج بهذه الصورة حديث عهد بالمتجمع فلم يظهر إلا منذ سنوات معدودة وأن له صوراً مشابهة في الماضي القريب والبعيد وقد كان التجار في منطقة الخليج يتزوجون هذا النوع من الزواج من خلال أسفارهم.

- ٣- أوردت بعض الكتب الفقهية القديمة حالات فيها بعض الشبه من هذا الزواج.
- ٤- هناك أسباب كثيرة أدت إلى ظهور زواج المسيار، فبعضها يعود إلى النساء منها كثرة عدد العوانس والمطلقات والأرامل وصواحب الظروف الخاصة ورفض كثير من الزوجات لفكرة التعدد، ومنها ما يعود للرجال ومن أهمها رغبة بعض الرجال في الإعفاف والحصول على المتعة الحلال مع ما يتوافق وظروفهم الخاصة، ومنها ما يعود للمجتمع ومن أبرزها الأعراف السائدة في بعض المجتمعات من مغالاة المهور والنذر بشيء من الإزدراء لمن يرغب في التعدد.
- ٥- زواج المسيار وإن كان عقد صحيح لأنه مستكمل الشروط المتعارف عليها عند العلماء
- لكنه مخالف لكثير من الحكم والمقاصد التي أرادها الشارع الحكيم من الزواج.
- ٦- يجب عدم النصح به واتخاذ الوسائل والسبل اللازمة لمنعه وعدم انتشاره في المجتمع والتوقف عن القول بإجازته وجوازه.
- ٧- لزواج المسيار بعض الفوائد والمزايا تتمثل في إعفاف قدر كبير من نساء ورجال المجتمع اضطررتهم ظروفهم الشخصية أو الظروف المجتمعية إلى اللجوء بالزواج بهذه الصورة بدلا من سلوك مسالك غير شرعية.
- ٨- وكذلك فإن للزواج بهذه الصورة مساوئ كثيرة فقد يتحول الزواج بهذه الصورة إلى سوق للمتعة ينتقل فيه الرجل من امرأة إلى أخرى، وكذلك المرأة تنتقل من رجل لآخر كما يترتب عليه هدم مفهوم الأسرة من حيث السكن الكامل والود بين الزوجين وقد تشعر المرأة فيه بالمهانة وعدم قوامه الرجل عليها مما يؤدي إلى سلوكها سلوكيات سيئة تضر

بنفسها وبالمجتمع، وكذلك يترتب عليه عدم أحكام تربية الأولاد تربية متكاملة ويؤثر سلباً في تكوين شخصيتهم.

ثانياً- توصيات البحث:

- ١- ضرورة المزيد من الدراسات العلمية الواقعية على زواج المسير للوقوف على موازنة دقيقة بين منفعه ومفاسده للفرد والمجتمع.
 - ٢- فعلى الرجال بأن يتقوا الله ويعلموا أن استحلال الفروج ليس بالأمر السهل وإنما هو أمانة الله وقد سمى الله عقد الزواج ميثاقاً غليظاً، فليتقوا الله في هذا الميثاق ولا يستغلوا صحة العقد في زواج المسير لاشباع رغباتهم فقط.
 - ٣- وعلى من يريد العفة فعليه بالتعدد في النكاح الشرعي.
 - ٤- وعلى أولياء الأمور أن اتقوا الله في بناتكم وزوجوهن إذا جاءكم من ترضون دينه وخلقه وعليكم البحث لمن عن أكفاء.
 - ٥- يجب على القائمين على أجهزة الإعلام القيام بجملة التوعية، وأن يوضحوا للناس أهمية التحفيض.
 - ٦- كما يجب على العلماء أن يبينوا حقيقة التعدد في الزواج وأنه ليس فيه ظلم للمرأة بل يساعد على تحقيق أهداف منها كثرة النسل وصيانة للإعراض وضممان لأشباع الغرائز على نحو يصون العفة.
- وصلى الله تعالى على خير خلقه سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين برحمتك يا أرحم الراحمين.

الهوامش والإحالات

- (١) ابن منظور، لسان العرب، المطبعة الأميرية ببولاق، القاهرة، الطبعة الأولى، د. ت. ص: ٣٨٩/٤
- (٢) عرفان بن سليم العشا حسونة الدمشقي، نكاح المسيار وأحكام الأنكحة الأخرى، المكتبة العصرية بيروت ١٤٢٣هـ، ص: ٣
- (٣) يوسف القرضاوي، زواج المسيار حقيقته وحكمه، مكتبة وهبة، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ، ص: ٩
- (٤) أسامة عمر سليمان الأشقر، مستجدات فقهية في قضايا الزواج والطلاق، دار الفنائس، الأردن، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ، ص: ١٦٢، عبد الملك بن يوسف، زواج المسيار دراسة فقهية واجتماعية نقدية، دار ابن لعبون، الرياض هـ، ١٤٢٣، ص: ٧٥
- (٥) وصورة هذا النوع من الزواج: هو أن يتزوج رجل من امرأة تعمل خارج منزلها في الليل، وترجع إلى زوجها في النهار، أو تعمل في النهار وترجع إلى المنزل الذي فيه زوجها ليلاً، عبدالله بن احمد بن قدامة: المغني على مختصر الخراقي، دار الفكر، بيروت، ويطلب من المكتبة التجارية، طبعة جديدة ومنقحة، ١٤١٤هـ، ص: ٤٥٠/٧
- (٦) مقابلة منشورة في مجلة الأسرة، العدد (٤٦)، ص: ١٥
- (٧) القرضاوي، زواج المسيار حقيقته وحكمه، مكتبة وهبة، القاهرة ص: ٩
- (٨) مستجدات فقهية، ص: ٢٣٧
- (٩) زواج المسيار، ص: ٨٠
- (١٠) نكاح المسيار وأحكام الأنكحة الأخرى، ص: ٣
- (١١) ابن قدامة المقدسي، ص: ٤٥٠/٧
- (١٢) مستجدات فقهية: ١٦٧، والمطلق، عبد الملك، زواج المسيار، ص: ٧٨
- (١٣) زواج المسيار، ص: ٨٠
- (١٤) بثينة السيد العراقي، أسرار في حياة العانسات. دار طويق للنشر والتوزيع، ص: ٣٤
- (١٥) أسامة الأشقر، ملحق مستجدات فقهية، رقم (١٣)، المطلق عبد الملك، زواج المسيار، ص: ٨١
- (١٦) المطلق، عبد الملك، زواج المسيار، ص: ٨٣

- (١٧) سورة النساء : ١٢٨
- (١٨) البخاري : صحيح البخاري، ص: ٩/ ١٢٤ برقم ٥١٥١
- (١٩) أبو داود، رقم الحديث ١٣٠٣ صححه الألباني
- (٢٠) السنن الكبرى البيهقي، دار ابن لعبون للنشر والتوزيع - الرياض، سنة النشر ١٤٢٣هـ، ص: ٥ / ٢٩٢
- (٢١) ابن نجيم، الأشباه والنظائر، دار المعرفة، بيروت، ص: ١/ ٢٠٧
- (٢٢) مجلة الاسرة العدد ٤٦ ص ١٥ محرم ١٤١٨م
- (٢٣) مستجدات فقهية، ص: ١٧٩
- (٢٤) احسان محمد عائش العتيبي : أحكام التعدد في ضوء الكتاب والسنة، دار ابن خزيمة الطبعة: الأولى سنة الطبع: ١٤١٨هـ ص: ٢٩
- (٢٥) مستجدات فقهية، ص: ٢٤٩
- (٢٦) مستجدات فقهية، ص: ٢٤٧ - ٢٤٩
- (٢٧) سورة الروم: ٢١
- (٢٨) مجلة الاسرة العدد ٤٦ ص ١٥ محرم ١٤١٨هـ
- (٢٩) محمد علي عمر شيخ عثمان، زواج المسيار من المنظور الشرعي، بحث تكميلي لنيل درجة الماجستير في الفقه لقسم الدراسات العليا بكلية العلوم الإسلامية بجامعة المدينة العالمية، ٣٠ صفر ١٤٣٤هـ الموافق ١٢ يناير ٢٠١٣م ص: ٣٢، مستجدات فقهية ص ٢٦
- (٣٠) المرجع السابق
